mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس)75(| شرح آلفية السيوطي في علم الحديث | النوع السادس من اقسام التحمل الى نهاية القسم الثامن

عبدالمحسن البدر

هذه الابيات تتعلق بثلاثة انواع من انواع او من طرق التحمل ثمانية وهي اخرها لان طرق التحمل والاداء ثمانية وقد سبق ان مر خمسة منها هي السماع من الشيخ والقراءة على الشيخ والمناولة - 00:00:02

والمكاتبة والاجازة وهذه التي معنا هي بقية الثمانية وهي الاعلام والوصية والوجادة. الاعلام والوصية والوجادة والاعلام هو ان يقول الشيخ لتلميذ من تلاميذه هذا روايتي او هذا حديثي عن فلان - 00:00:32

ولا يقترن ذلك باذن له بالاجازة ما قال ارويه عني او اذنت لك ان ترويها عني وان اخبره مجرد اخبار مجرد اعلام هذا روايتي عن فلان وليس معه اذن وليس - 00:01:03

مصاحبا لهذا الاعلام اذن للذي اعلن بان يروي عنه ذلك الحديث او ذلك الكتاب هذه اختلف فيها العلماء منهم من قال بانها لا تصح الرواية بها لان هذا مجرد اعلام - 00:01:24

والاعلام لا يدل على الاذن ومنهم من قال انه يصح الرواية بها بل لو صرح الشيخ بالمنع من الرواية فان الرواية تصح لان الرواية مبنية على الاخبار ومبنية على اخباره بان هذا روايته - 00:01:53

فلو سواء اذن او لم يأذن فان الرواية تصح بل حتى لو مع الحظر الذي هو المنع وقال لا تروي عني او لا يروى عني يعني هذا الحديث ما دام حدث به او ما دام ارشد اليه ودل عليه - 00:02:22

وقال ان هذا من حديث فانه يروى عنه ويحدث عنه هذا هو الاعلام الذي هو الطريق السادس من طرق التحمل الطريق السادس من طرق التحمل الاعلام وهذا هو ما قاله العلماء فيه - 00:02:44

في اعتباره وعدم اعتباره طريقا من طرق الرواية فمنهم من منع لعدم الاثم ومنهم من اجاز لو حصل المنع لو صرح بالمنع من الرواية عنه فانه يروى عنه فانه يروى عنه - 00:03:09

لان هذا اخبار عنه بانه بان هذا الحديث عنده فتجوز روايته تجوز روايته عنه. الطريق الثاني من الطرق الثلاثة وهو السابع من الطرق الثمانية الوصية ان يوصي عند موته بكتبه او بمروياته - 00:03:28

لفلان وانها تكون عند فلان. او عند سفره يوصي اليه بها. هذا يقال له وصية وليس معها اذن ايضا ليس معها اذن ما قال اوصيت بانها تكون عنده ويرويها عني - 00:03:56

وانما هو مجرد وصية يعني حفظ وان تكون عنده فهل يرويها عنه او لا يرويها عنه؟ ايضا فيها الخلاف من العلماء من منع روايتها او الرواية عنه ومنهم من اجازها - 00:04:18

لان الوصية بانها تكون عنده فيه اشعار بالاستفادة منها فيكون او تكون الرواية والحالة هذه لا بأس بها لا بأس بها اذا اوصى بان تكون كتبه عنده فيجوز لمن اوصي له - 00:04:43

ان يرويها او ان يروي عنه ما وجده فيها. ان يروي عنه ما وجده فيها. الامر الثالث وهو الاخير وهو الطريق الثامن من طرق التحمل الوجادة وهي ان يجد بخط - 00:05:15

رجل من الناس يعرف خطه ان يجد فيه احاديث يرويها باسناده يقول حدثنا فلان قال حدثنا وهي بخطه هل يقال لها وجادة وفيها

الخلاف ايضا من العلماء من قال انه يروي - 00:05:32
بهذا ما وجده بهذه الطريق ومنهم من قال منهم من قال بالمنع ومنهم من قال بالجواز كما قيل في الذي قبله يعني منهم من منع ومنهم من اجاز والاجازة والجواز - 00:05:55
فيما اذا عرف خطه وتيقن خطه فيقول وجدت بخط فلان قال حدثنا فلان ويسوق الاسناد حتى ينتهي الى المتن. حتى ينتهي الى المتن فاذا كان متحققا بان الخط خطه فيظيف اليه قائلا وجدت بخط فلان كذا - 00:06:18
حدثنا فلان ثم يسوق الاسناد اليه منه الى الى منتهاه يسوقه منه الى منتهاه وقد وجد في مسند الامام احمد ابن حنبل رحمة الله عليه احاديث عديدة وجدها ابنه عبد الله - 00:06:45
بخط ابيه ويعبر عنها بقوله وجدتها بخط ابي قال حدثنا فلان ثم يسوق الاسناد وهي احاديث عديدة في مسند الامام احمد وهذا يدل على اعتبار مثل هذا العمل والرواية بهذه الطريقة - 00:07:04
وان عبد الله ابن الامام احمد كان يروي يروي عن ابيه احاديث يقول انها وجدها وجدها بخط ابيه وجدها بخط ابيه فيقول وجدت بخطي بخط ابي قال كذا وجدت بخطه - 00:07:25
انه قال كذا وكذا هذه وجادة وهو رواها على طريق الوجادة رواها على طريق الوجادة وهو يدل على ان من العلماء من اعتبرها عمل عبد الله بن الامام احمد في هذه الاحاديث العديدة - 00:07:47
وايداعها في هذا المسند العظيم الكبير وهو من زيادات عبد الله بن الامام احمد على مسند ابيه لان له زيادات كثيرة منها ما يرويها عن غير ابيه ومنها ما يرويها عن ابيه - 00:08:08
لكن ما ما يرويه عن ابيه ليس من الزيادات على المسند لانه ما دام انه مروي عن الامام احمد فهو فهو داخل ضمن المسند لكن هذه اه هناك روايات يرويها عن غير ابيه - 00:08:28
واحاديث يرويها عن غير ابيه فهذا يعتبر زوائد لانها ليست من احاديث الامام احمد. اما ما كان عن الامام احمد فسواء كان قال فيه الامام عبد الله عن ابي او - 00:08:43
الاسناد ابتدأ من احمد ابن حنبل قال حدثنا فلان الى اخره كل هذا يعتبر داخل داخلا في المسند ومن الذين قالوا بالاجازة ومن الذين والذين قالوا بالاجازة استدلوا بالوجادة استدلوا - 00:08:57
بوجودها في صحيح مسلم مع انه كتاب اشترط صاحبه فيه الصحة وقد وجدت فيه احاديث فيها الوجادة وهي احاديث ثلاثة كلها عن شيخه ابي بكر بن ابي شيبة وكلها عن عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاها - 00:09:18
يقول فيها ابو بكر بن ابي شيبة وجدت في كتابي عن فلان قال حدثنا كذا ما قال وجدت في كتاب فلان او بخط فلان وانما قال وجدت في كتابي الذين قالوا بان الوجادة - 00:09:42
لا يعمل بها لا تتخذ طريقا للرواية اعتذروا عن صنيع الامام مسلم بعذرين واجابوه عنه بجوابين احدهما ان الامام مسلم اخرجها من طرق اخرى فلم يكن مقتصرا على الوجادة بل هذه الاحاديث - 00:10:04
رواها من طرق اخرى غير الطريقة التي فيها الوجادة والجواب الثاني ان هذا ليس من قبيل الوجادة المختلف فيها لان الوجادة المختلف فيها هي ان ان يجد بخط غيره واما هذا - 00:10:25
فانما وجد بخطه ووجد بكتابه وقد يثبت الانسان الكتاب الحديث في كتابه وينساه في ذهنه من حيث الحفظ لا يأتي على باله لكنه حفظه في كتابه وقد عرفنا فيما مضى ان الضبط - 00:10:46
ظبطان ظبط صدر وظبط كتاب ضبط صدرهم وضبط كتاب فقد يضبط في كتابه وينسى ما ظبطه في صدره. فمثل هذا لا يعتبر من قبيل الوجادة التي فيها الخلاف لانه وجد بخطه وبكتابه هو - 00:11:09
وانما اكثر ما في الامر انه ذهب عن باله ذلك ولكنه مودع في كتابه لم يحصل او تخلف عنده ظبط الصدر بالنسبة لهذه الاحاديث واي ابو بكر شيبة شيخ الامام مسلم وهي وهو وهو قد اثبتها في كتابه - 00:11:31

فهذا لا يعتبر من قبيل الوجادة لان الوجادة ان يجد بخط غيره وفي كتاب غيره اما ان يجد في كتابه هو شيئا اثبته وهو محتفظ بكتابه ولكنه ذهل ونسي ما كان يحفظه في صدره فتخلف حفظ الصدر - 00:12:01

وبقي حفظ الكتاب فما احتج به من عمل الامام مسلم لا يصلح دليلا على الوجادة لان مسلما ما ما روى شيئا وجده الراوي بخط غيره وانما روى احاديث ثلاثة عن شيخه ابي بكر ابن ابي شيبة - 00:12:24

وابو بكر ابن ابي شيبة يقول في كل منها وجدت في كتابي كذا وكذا وجدت في كتابي عن فلان قال حدثنا فلان ويسوق الاسناد الى اخره. فلا يعتبر هذا من قبيل - 00:12:49

الوجادة المختلف فيها ونقرأ الان الابيات يعني نعرف ما اشتملت عليه ايش اقول في الاول؟ هذا هوايتي من غير اذن حاذر. السادس الاعلان السادس من طرق التحمل الاعلام. رواية نحو هذا - 00:13:05

نحو هذا يعني اعلامه بان هذا روايته من غير ان يقترن هذا الاعلام باذن ولهذا قال من غير اذن هذا يعني من غير ان يكون هناك اذن صاحب صاحب الاعلام - 00:13:32

اعلام ليس معه اذن بالرواية. فهي نحو هذا رواية من غير اذن هذا يعني من غير ان يكون هناك اذن صاحب هذا الاعلام فهو مجرد اخبار لا اذن فيه. هذا هو تعريفه - 00:13:49

عرفه بهذا التعريف وهو اخباره بروايته او ان هذا روايته من غير ان يضيف الى ذلك الاذن لمن اعلمه بان يرويه عنه نعم وقيل لا وانه يروي ولو قد حظ لا. وصححوا الغاءه يعني الغاء الرواية - 00:14:12

يعني العلماء صححوا الغاء الرواية بهذه الطريق لانه ما وجد اذن وقيل لا يعني لا يلغى بل يروى ولو كان ولو كان المخبر او المعلم قد حظر يعني ولو قال لا تروي عني - 00:14:39

فانه يروى عنه لان كونه قال هذا كتابه هذا كتابه فانه يصح ان يروى عنه او قال هذه روايته عن فلان فيصح ان يروى عنه يصح ان يروى عنه نعم ثم ذكر ان هذا الخلاف - 00:15:03

الذي جرى في الاعلام من حيث المنع والجواز يجري في الوصية والوجادة يجري في الوصية والاجادة. والمنع فيه ما قفي يعني مثل ما قالوا في في الاعلام صححوا الالغاء فكذلك ايضا - 00:15:30

المنع اي طبع واثر فهو مثل ما قالوا في الاول صححوا الغاءه الغاء الرواية بطريق الاعلام فكذلك ايضا المنع كوفي اي طبع فيما يتعلق بالوفية الوجادة ايها الناس فيما قفي وش بعدك؟ نرى وجوب عمل في المعتمد. ثم ذكر السيوطي ان هذا الخلاف - 00:15:52

انما هو في الرواية يعني هل يروى عنه بهذه الطريقة او ما يروى؟ اما من حيث العمل فيقول السيوطي ان ان الذي هو اعتمد والذي يراه وجوب العمل بما جاء من هذه الطرق - 00:16:26

التي هي الاعلام والوصية والوجادة فيعمل الانسان بما وجده او اعلم به او وجده في كتاب من اوصى اليه به اذا صح السند من شيخه الى منتهاه لان العمل يتوقف على الصحة - 00:16:48

بخلاف الرواية فان الرواية يروى ما هو صحيح وما هو ضعيف الرواية تكون لما يصح وما يضعف لما لما يقبل وما يرد واما العمل فيتوقف على الصحة لانه لا يعمل الا بما هو مقبول وبما هو ثابت - 00:17:12

وهو يقول اذا صح السند يعني من ذلك الذي اعلمه او من ذلك الذي اوصى له به او وجده بخطه يعمل بمقتضى ما ورد اذا صح السند من ذلك الشيخ - 00:17:35

الذي اعلمه او اوصى اليه او وجده بخطه اذا صح السند من ذلك الشيخ الى نهايته فانه يعمل به. لان العمل يتوقف على الصحة واذا لم يصح فانه لا يعمل به - 00:17:56

اذا لم يصح فانه لا يعمل به. لان الرواية تكون في لما يصح وما لا يصح. والعمل لا كلوا الا بما صح. نعم. بعده. قالوا في وجادة وجدت بخطه وان تخلط وننفوا - 00:18:18

هذه هذا بيان كيفية الرواية او الاظافة الى الى من اثر عنه او من وجد عنه ذلك الشيء الذي سيرويه. يقول وجدت وجدت بخط فلان

واذا كان هذا اذا كان مطمئنا وواثقا بان هذا خطه يقول وجدت بخط فلان - 00:18:38
وجدت بخط فلان. اما اذا كان ليس يعني واثقا وليس مطمئنا بان هذا الخط خطه وانما فيقول ظننت او اظن وجدت فيما اظنه خطفه فلان وجدت فيما اظنه خط فلان. وان دخل - 00:19:11
يعني يعني يشك او يعني اه لا يجزم لان خالة بمعنى ظن وايخال بمعنى اظن يخالوا بمعنى اظن وان تخل وان تخل يعني تشك او تظن فقل ظننت يعني ما تجزم فان خال كذا بمعنى ظن كذا - 00:19:35
وما اخاله كذا يعني ما اظنه كذا. وان دخل يعني تظن ولا ولا تثق ولا تكون واثقا ومطمئنا بان هذا خط فلان فتقول ظننت يعني وجدت بما اظنه خط فلان او بخط فلان فيما اظن - 00:20:05
انه خطه فهو لا يجزم اما اذا كان جازما يقول وجدت بخط فلان واذا كان غير جازم وليس مطمئن بان الخط خط وعنده شك فيه فيقول وجدت فيما اظن انه خط فلان او فيما ظننت انه خط فلان. نعم - 00:20:34
بغير حب طالما لم تقتد بنسخة بغير؟ بغير؟ بغير اه بغير خبط طالما لم ترتمي في نسخة تحرى فيه اصبي. البيت اللي قبله يقال في وجادة وجدت بخطه وان تخف ظننت - 00:20:53
بغير خط طالما لم تقتدي بنسخة وهذا وهذا فيما اذا كان الانسان له فيه كتاب يعني في كتاب له من مؤلفاته او مؤلفات انسان فانه عندما يهجو اليه يقول قال فلان - 00:21:13
يقول قال فلان يعني عندما يعزو الى انسان في كتاب من كتبه يعزو اليه بان يقول قال فلان في كتابه كذا. قال فلان في كتابه كذا فهو يعبر بقال ولا يعبروا بعن - 00:21:33
العبارة قال بغير خط قال؟ بغير خط قال ما لم ترتكب في نسخة قال ما لم ترتبي ما لم يرتب بان هذا مؤلف لفلان. اما اذا كان يشك بان المؤلف مؤلفه ولا يطمئن بانه مؤلفه - 00:21:53
او انه فيه مقدوح فيه. يعني وليس بثابت ان هذا الكتاب لفلان فلا يضاف اليه لا يضاف اليه وانما يتحرى اذا ارتاب في نسخة يتحرى حتى يتوصل الى نتيجة بغير خط قال بغير خط قال ما لم تكتب في نسخة تحقق فيه اصبت - 00:22:12
ما لم ترتبي بنسخة تحرى فيه تحرى فيه يعني انه اذا كان ابا بنسخة منسوبة الى شخص معين. فانه يتحرى الصواب في هذا. فان كان يعني لا لبس ولا اشكال في ان الكتاب كتابه فيقول عنه قال - 00:22:42
او اذا كان غير مطمئن يمكن ان يبين الحقيقة اما الا يعزو اليه او يبين الحقيقة يقول الكتاب المنسوب الى فلان. وفي الكتاب المنسوب الى فلان او قال في فلان في الكتاب المنسوب اليه. لان هذا يشعر عدم الجزم. بنسبة الكتاب اليه - 00:23:11
تكون في الاضافة اليه شيء يبين الواقع نعم. وكله منقطع ومن اتى بعميد او باقوى هدى. وكله منقطع لان لان ما دام انه ليس فيه رواية ما دام انه ليس فيه اه يعني اتصال - 00:23:35
يعني يعتبر كله منقطع لان كونه وجد بخط فلان وجد بخط فلان قد يجد بخطه وهو ما ادركه. يعني خط فلان معروف يعني شخص متقدم بينه وبينه عشرات السنين لكن خطه معروف ان هذا خط فلان مثل ما يعرف الان يعني آآ - 00:24:01
آآ الذين لهم معرفة بمخطوطات هذا خط فلان وهذا خط فلان هذا خط ابن حجر وهذا خط آآ السيوطي وهذا خط السخاوي وهذا خط كذا يمكن يقول إنسان وجدته بخط فلان وجدته بخط فلان. يعني في نسخة منسوبة اليه او شيء بخطه يقول وجدت - 00:24:23
فيه انقطاع قد يكون مسافة طويلة فاذا عبر عنه بقالة يعني قال فلان فيما وجده بخطه لا بأس بهذا التعبير اما ان يعبر بعن ويكون هذا الشخص محتمل اللقاء فانها ليوهم التدليس بان يفهم بانه سمع منه. اما اذا لم يدركه فالامر في ذلك - 00:24:43
يكون اسهل لانه يكون واظح عن فلان الامر فيه يكون سهل. لانه ما ادركه وهذا عنه فيما وجد من كتابه. لكن الاشكال فيما اذا كان اه اللقيم ممكن والسماع ممكن واذا ويعبروا عن بعن - 00:25:18
فيوهم فيوهم السماع فيكون هذا من قبيل التدليس. واشد من ذلك واعظم من ذلك لو قال اخبرنا اخبرنا فلان اخبرنا فلان وهنا اخبره

فان هذا خطأ وقد يكون من قبيل الكذب اذا تعمده الانسان. وقد يفعله الانسان جاهلا - 00:25:45
ولكنه مجازفة فالتعبير به اخبرنا فيما لم يسمعه منه وفيما وجد بطريق الوجادة هذا خطأ قبيح. شنيع لان فيه اضافة شيء اليه لم يحصل منه الاخبار به الاخبار به. نعم. فاني فاني قلب مسلم فيه ترى وجادة فقل اتى من اخر - 00:26:15
فاذا قال قائل ممن يرى الاحتجاج بالوجادة واعتبارها ويستدل بانه مسلما وجد في صحيح احاديث بالوجادة وكتابه اشترط فيه الصحة. فاذا هذا يدلنا على صحة الوجادة. قال فقل جاء من اخر - 00:26:52
يعني اتى من اخر يعني ليس الحديث جاء من هذه الطريق فقط وانما جاء من طرق اخرى ساقها مسلم. غير هذه الطريق يعني وجد طرق متعددة واحد منها فيه وجادة - 00:27:18
والباقي لا وجودتا فيه اذا ليس التعويل على الذي فيه الوجادة. بل التعويل على المجموع. وعلى غيره مما ذكره في كتابه من الطرق الاخرى لنفس الحديث التي ليس فيها ليس فيها وجادة - 00:27:34
والجواب الثاني ان الامام مسلم ما روى في صحيحه وجادة او شيء جاء عن طريق الوجادة التي هي محل الخلاف لان الذي فيه خلاف ان يجد بخط غيره والاحاديث اللي في صحيح مسلم الثلاثة كلها عن شيخ ابي بكر ابن ابي شيبة. وفي كل منها يقول ابو بكر بن شيبة - 00:27:56
وجدت في كتابي في كتابي هو ما وجد عند غيره وانما وجد بخطه وبكتابه الذي هو يرويه وقد عرفنا ان الضبط ضبطان ضبط صدره وضبط كتاب فظبط الكتاب موجود عنده - 00:28:30
يعني يحافظ على كتابه من حين كتابته الى حين روايتنا وقد لا يضبط في صدره لكنه يربط في كتابه فيكون ذهل عن باله يعني تلك الاحاديث واعتمد على ما وجده في كتابه - 00:28:49
واعتمد ابو بكر من شيبة على ما وجده في كتابه هو اذا لا حجة لمن قال بان في صحيح مسلم دليل على اعتبار الوجادة لان اول المسلم ما اقتصر على هذا الطريق بل جاء من طرق اخرى - 00:29:10
وثانيا ان مسلما ما روى عن غيره وجادة وجدها شخص بخط غيره وانما الذي فيه ان شيخا من شيوخه وهو ابو بكر من ابي شيبة وفي ثلاثة احاديث وردت في صحيح مسلم يقول فيها ابو بكر ابن ابي شيبة وجدت في كتابي عن فلان قال فلان كذا - 00:29:26
كذا وجدت في كتابي عن فلان انه قال كذا وكذا ويسبق الاسناد الى اخره. وبهذا نكون انتهينا من الطرق الثمانية للتحمل وهي السماع من الشيخ والقراءة على الشيخ والمناولة والكتابة - 00:29:54
والاجازة والاعلام والوصية والوجادة - 00:30:17